



قرارات الدورة السابعة والخمسين للمجلس التنفيذي للمنظمة الدولية للحماية المدنية والدفاع المدني القاهرة، جمهورية مصر العربية، 28-29 أكتوبر 2024

القرار 1 افتتاح الدورة السابعة والخمسين

المجلس التنفيذي،

وبناءً على المادة 25 من الدستور والمادة 11 من اللوائح الداخلية،
وبعد النظر في حضور الدول الأعضاء بالمجلس في الدورة،

1. يسجل حضور الدول الأعضاء التالية: الجزائر، أذربيجان، البحرين، بوركينا فاسو، الكامبيون، الصين، كوت ديفوار، مصر، جورجيا، غانا، الأردن، كازاخستان، قيرغيزستان، الكويت، موريتانيا، النيجر، باكستان، قطر، الاتحاد الروسي، المملكة العربية السعودية، السنغال، السودان (جمهورية)، تونس، الإمارات العربية المتحدة.
2. يؤكد بموجب هذا القرار قانونية انعقاد الدورة وفقاً للمادة 25 من الدستور.
3. يرحب بسعادة السيد ألكسندر كورينكوف، وزير الاتحاد الروسي للدفاع المدني والطوارئ وإزالة آثار الكوارث الطبيعية، كرئيس للدورة السابعة والخمسين.



القرار 2

اعتماد جدول الأعمال

المجلس التنفيذي،

وبناءً على المادتين 74 و75 من اللوائح الداخلية،

1. يعتمد جدول الأعمال (الملحق 1).

القرار 3

تقرير الأمين العام عن أنشطة المنظمة الدولية للحماية المدنية والدفاع المدني منذ الدورة السادسة والخمسين للمجلس التنفيذي

المجلس التنفيذي،

وبعد النظر في تقرير الأمين العام عن أنشطة المنظمة منذ الدورة السادسة والخمسين للمجلس التنفيذي،

1. يأخذ علمًا بتقرير الأمين العام،

2. يقرر إحالة التقرير إلى الجمعية العامة للنظر فيه.



القرار 5

تقرير لجنة المالية للمنظمة الدولية للحماية المدنية

المجلس التنفيذي،

وبعد الاطلاع على تقرير لجنة المالية للمنظمة (الملحق 2):

1. نشكر اللجنة على عملها؛
2. يعتمد تقرير لجنة المالية؛
3. يطلب من الأمانة الدائمة بتعميم تقرير على الدول الأعضاء حول أداء المكتب الإقليمي للمنظمة في أفريقيا (ياوندي، الكاميرون) في موعد أقصاه 28 يناير 2025 لاتخاذ قرار بشأن مستقبله أو إغلاقه؛
4. تكلف الأمانة الدائمة بالتشاور مع الدول الأعضاء المعنية وتقديم استراتيجية للتطوير للمنظمة على مدى السنوات الخمس المقبلة لاعتمادها في الدورة الثامنة والخمسين للمجلس التنفيذي؛
5. تكلف الأمانة الدائمة كذلك بالتشاور مع الدول الأعضاء المهتمة حول جدوى وأساليب الإصلاح الإداري والميزاني للمنظمة، ويقرر لهذا الغرض إنشاء فريق عمل معني، مع احترام مبدأ التمثيل الجغرافي العادل، وتحديد عدد أعضائه إلى تسعة ممن لا توجد لديهم متأخرات في سداد مساهماتهم السنوية المقررة، تتضمن الدول التالية: الجزائر، الصين، كوت ديفوار، قيرغيزستان، روسيا، المملكة العربية السعودية، تونس.



6. يوصي بأن تتحمل الدول الأعضاء التي تشكل فريق العمل النفقات اللازمة لتشغيل الفريق المشار إليه في الفقرة 5 من هذا القرار؛
7. يقرر عقد الاجتماع الأول لفريق العمل في موعد أقصاه الربع الأول من عام 2025؛
8. يقرر كذلك تمديد تفويض فريق العمل حتى الدورة الثامنة والخمسين للمجلس التنفيذي في عام 2025، مع إمكانية التمديد الإضافي.

القرار 6

اقترح بحجب الثقة عن الأمين العام للمنظمة الدولية للحماية المدنية

المجلس التنفيذي،

وبعد أخذ مخاوف رئيس لجنة المالية للمنظمة بعين الاعتبار،

1. يضع أمام تصويت الدول الأعضاء في المجلس التنفيذي السؤال التالي بشأن الثقة في الأمين العام م. ياب: هل تؤيدون إنهاء فترة مارياتو ياب كأمين عام للمنظمة الدولية للدفاع المدني مبكرًا؟،
2. يسجل نتائج التصويت السري كما يلي: 10 أصوات مؤيدة، 6 أصوات معارضة، وامتنع 8 عن التصويت؛
3. يلاحظ، وفقًا للمادة 25 من دستور المنظمة، توافر النصاب القانوني المكون من ثلثي أعضاء المجلس.



4. يلاحظ، وفقاً للمادة 24 من دستور المنظمة، أن أغلبية بسيطة من المصوتين، الكافية لاعتماد القرار، قد صوتت لصالح motion حجب الثقة عن الأمين العام، السيد مارياتو ياب.
5. يحيل، بموجب عقد عمل الأمين العام، قرار المجلس التنفيذي إلى الجمعية العامة في اجتماعها السادس والعشرين للموافقة عليه.

القرار 7

الميزانية للسنة المالية 2025

المجلس التنفيذي،

وبالإشارة إلى الحاجة الماسة لاستعادة الاستقرار المالي للمنظمة الدولية للحماية المدنية،

1. يقرر اعتماد الميزانية للسنة المالية 2025 بمبلغ 2,265,500 فرنك سويسري، على نفس مستوى ميزانية عام 2024 (الملحق 3)،
2. يقرر زيادة النفقات في بند "التدريب" في الفصل الرابع من مشروع الميزانية المقدمة إلى 500,000 فرنك



3. يقرر أيضاً تقليص تكاليف السفر لموظفي الأمانة الدائمة للمنظمة الدولية للحماية المدنية إلى الحد الذي لا يعوق تحقيق المنظمة لأهدافها وغاياتها المنصوص عليها في الوثائق النظامية؛
4. يقرر كذلك، وفقاً للتوصية رقم 3 من لجنة المالية للمنظمة الدولية للحماية المدنية (جنيف، 23-24 سبتمبر 2024)، تعديل عقد الأمين العام لاستبعاد السفر بدرجة رجال الأعمال؛
5. يشجع الدول الأعضاء على أن تكون أكثر نشاطاً في إطلاق المشاريع الإنسانية وعلى تقديم مساهمات طوعية في ميزانية المنظمة، سواء بشكل مساهمات مالية أو خدمات موازية، والتي ستستخدم لتحقيق أهداف المنظمة كما هي منصوص عليها في دستورها.

القرار 8

المساهمات والمتأخرات

المجلس التنفيذي،

معبراً عن قلقه البالغ بشأن المتأخرات المستمرة لبعض الدول الأعضاء تجاه المنظمة،

1. يعرب عن تقديره للدول الأعضاء التي سددت مساهماتها بالكامل، ويدعو جميع الدول الأعضاء الأخرى لبذل كل جهد ممكن لضمان سداد مساهماتها بالكامل وفي الوقت المحدد؛
2. يكلف الأمين العام بإعداد تقرير للمجلس التنفيذي حول النتائج المؤقتة لبرنامج عملها مع الدول الأعضاء التي لديها متأخرات في سداد مساهماتها المقررة، بما في ذلك قائمة بالدول الأعضاء التي تم التفاوض معها من قبل الأمانة الدائمة والاتفاقات التي تم التوصل إليها. معهم، ويقرر تمديد البرنامج حتى الدورة الـ58 للمجلس التنفيذي،



3. يوجه الأمانة الدائمة أيضاً بإعداد خطة دفع إضافية متعددة السنوات لكل دولة عضو متأخرة في سداد مساهماتها المقررة لتسوية المتأخرات المتراكمة على مراحل، مع تحديد توقيت المبالغ المدفوعة، وتقديم تقرير إلى المجلس التنفيذي في دورته الـ58،
4. يؤكد أن المشاركة في خطط الدفع متعددة السنوات يسمح للدول الأعضاء بالحفاظ على حقوق التصويت في الهيئات النظامية للمنظمة الدولية للدفاع المدني،
5. يطلب أيضاً من الأمانة الدائمة التشاور مع أمانات المنظمات التابعة للنظام الأممي حول ممارسة ترتيبات خطط الدفع الإضافية متعددة السنوات،
6. يوجه الأمانة الدائمة أيضاً بإعداد تقرير عن العمل المنجز مع الدول الأعضاء المتأخرة في سداد مساهماتها المقررة لكل دورة من دورات المجلس التنفيذي،
7. يطالب، وفقاً للتوصيتين 1 و2 من لجنة المالية للمنظمة الدولية للدفاع المدني (جنيف، 20 يونيو 2023)، بأن الدول المتأخرة في السداد لمدة تزيد عن ثلاث سنوات يجب ألا تُدرج في المجلس التنفيذي، وأن إطلاق المشاريع الجديدة في هذه الدول يجب أن يُعلق.
8. وفقاً للقرار 5 من الدورة الـ22 للجمعية العامة للمنظمة الدولية للدفاع المدني والمادة 5 من دستور المنظمة، يُطبق حرمان الدول من حقوق التصويت خلال اجتماعات الجمعية العامة ويُعلق مشاركة الدول التالية في المجلس التنفيذي للمنظمة الدولية للدفاع المدني: جمهورية أفريقيا الوسطى، تشاد، جمهورية الكونغو الديمقراطية، السلفادور، الغابون، غينيا بيساو، العراق، ليسوتو، ليبيريا، ليبيا، واليمن.



9. يذكر بضرورة الامتثال للتوصيات المذكورة من لجنة المالية للمنظمة الدولية للدفاع المدني، التي تم اعتمادها من قبل المجلس التنفيذي في دورته الـ56 (بشكيك، 18-19 أكتوبر 2023)،
10. يرحب بالدول الأعضاء لنقل مساهماتها السنوية المقررة وفقاً لتفاصيل الحساب البنكي المشار إليها في رسالة الأمانة الدائمة رقم ACC/A.L 10.24/09 بتاريخ 18 أكتوبر 2024.

القرار 9

موظفو الأمانة الدائمة

المجلس التنفيذي،

- موجهًا الانتباه إلى الحاجة الملحة لاستعادة الاستقرار المالي للمنظمة الدولية للدفاع المدني،
1. يقرر فرض حظر مؤقت على تعيين موظفين جدد باستثناء الإعارات من الدول الأعضاء،
 2. يكلف الأمانة الدائمة باستكشاف مع الدول الأعضاء إمكانيات زيادة الإعارات من الخبراء الفنيين المعنيين.

القرار 10

تعيين نائب الأمين العام

المجلس التنفيذي،

1. يقبل، اعتبارًا من 1 ديسمبر 2024، استقالة نائب الأمين العام أندريه أليكساندروفيتش كودينوف بناءً على رسالته بتاريخ 23 أكتوبر 2024 ويشكره على عمله،



2. يكلف الأمانة الدائمة بدفع الأموال المستحقة لأندريه أليكساندروفيتش كودينوف كما هو موضح في عقد عمله ضمن المدد الزمنية المحددة،
3. يعين رومان بتروفيتش لابين نائبًا للأمين العام لمدة أربع سنوات، اعتبارًا من 2 ديسمبر 2024.

القرار 11

الإجراءات القانونية ضد المنظمة

المجلس التنفيذي،

1. يكلف الأمانة الدائمة بتحديد المستوى الحالي للمطالبات المالية من قبل أعضاء الفريق السابقين في المنظمة الذين يسعون للحصول على تعويضات من خلال المحاكم وإمكانية تسويتها، بالإضافة إلى تكاليف متابعة هذه القضايا القانونية، ومستوى النمو المحتمل في مثل هذه المطالبات المالية، ومصادر التمويل اللازمة،
2. يكلف أيضًا الأمين العام بإعداد تقرير بشأن ذلك وتقديمه إلى الدول الأعضاء في الدورة الـ 58 للمجلس التنفيذي.

القرار 12

تقرير اللجنة العلمية والتعليمية للمنظمة الدولية للدفاع المدني

المجلس التنفيذي،



موجهًا الانتباه إلى أهمية تحسين قدرة خدمات الدفاع المدني الوطنية لدول الأعضاء في المنظمة الدولية للحماية المدنية والدفاع المدني من خلال التدريب المتقدم للخبراء الفنيين المعنيين،

1. يرحب بتقرير مدير التعاون الدولي حول أنشطة اللجنة العلمية والتعليمية،
2. يعبر عن رضاه عن تحسين جودة التدريبات التي تم تنفيذها،
3. يشجع الدول الأعضاء على تقديم مقترحات لتعديلات على خطة التدريب الدولية للجنة لعام 2025 قبل نهاية عام 2024،
4. يكلف الأمانة الدائمة بتحليل استعداد الدول المضيفة للتدريبات لتغطية جزء من تكاليف الإقامة والوجبات للمشاركين الأجانب،
5. يكلف الأمانة الدائمة أيضًا باستكشاف إمكانية تنظيم جزء من برامج تدريب المنظمة الدولية للحماية المدنية والدفاع المدني عبر الإنترنت وإعداد تقرير بهذا الصدد للدورة الـ 58 للمجلس التنفيذي،
6. يكلف الأمانة الدائمة أيضًا بتطوير وتوزيع خطة لدورات تدريبية عبر الإنترنت على الدول الأعضاء، موضحًا Modalities التنظيمية للمشاركة.

القرار 13

مقر المنظمة الدولية للحماية المدنية والدفاع المدني

المجلس التنفيذي،

ملاحظًا أن مبنى مقر المنظمة الدولية للحماية المدنية والدفاع المدني هو رمز للمنظمة،



1. يكلف الأمانة الدائمة بتوحيد جهود الدول الأعضاء وبذل جهود إضافية تهدف إلى الحفاظ على المبني التاريخي لمقر المنظمة الدولية للحماية المدنية والدفاع المدني في استخدام المنظمة.

القرار 14

إجراءات إعداد وتقديم المبادرات ذات الآثار المالية على ميزانية المنظمة للموافقة من قبل الهيئات النظامية للمنظمة الدولية للدفاع المدني

المجلس التنفيذي،

1. يطالب بأن تُقدم جميع مسودات القرارات التي تعدها الأمانة الدائمة والتي تترتب عليها تكاليف ميزانية إضافية في تنفيذها للدول الأعضاء للموافقة عليها فقط مع حساب تلك الآثار المالية وبيان مصدر التمويل.

القرار 15

إجراءات إعداد مستندات التقارير الخاصة بأنشطة مشاريع الأمانة الدائمة

المجلس التنفيذي،

ملاحظًا الجودة غير المرضية للوثائق التقارير المقدمة من الأمانة الدائمة بشأن أنشطة مشاريع المنظمة الدولية للحماية المدنية والدفاع المدني،

1. يقرر إعداد تقارير تقدم مؤقتة للدول المانحة حول تنفيذ مشاريع المساعدات الفنية للدول الأعضاء على أساس نصف سنوي. على أساس سنوي، بما في ذلك تحديد النتائج المحققة لكل نشاط من أنشطة المشروع والموارد التي تم استخدامها لهذه الأغراض،



2. يقرر أيضاً إعداد تقارير نهائية للدول المانحة بشأن تنفيذ مشاريع المساعدات الفنية في موعد لا يتجاوز ثلاثة أشهر بعد الانتهاء منها، مع بيان جميع الأنشطة التي تم تنفيذها في المشروع، ومدى توافقها مع الأهداف الأصلية، والموارد التي تم إنفاقها والتي لم تُنفق.
3. يقرر أيضاً تقديم تقارير مؤقتة إلى الدول المانحة بحلول 31 مارس 2025 بشأن جميع مشاريع المساعدات الفنية الجارية التي تم تمويلها من قبلها، وكذلك بشأن جميع المشاريع المكتملة في السنوات الخمس الماضية التي تم تمويلها من قبل تلك الدول المانحة،
4. يقرر، وفقاً للمادة 15 من اللوائح الداخلية للمنظمة الدولية للدفاع المدني، إنشاء مجموعة عمل من الخبراء الروس لمتابعة وتنسيق تنفيذ المشاريع الإنسانية الروسية،
5. يقرر أيضاً الاستمرار في تمويل جميع المشاريع الإنسانية التي يتم تنفيذها باستخدام أموال المانحين من الاتحاد الروسي بالتنسيق وبالتواصل الوثيق مع مجموعة العمل.

القرار 16

تعديلات على اللوائح الداخلية للمنظمة الدولية للدفاع المدني

المجلس التنفيذي،

1. يقترح تعديل المادة 77 من اللوائح الداخلية للمنظمة الدولية للدفاع المدني عن طريق تقليص مدة ولاية الأمين العام ونائب الأمين العام من ستة إلى أربع سنوات، على أن لا تؤثر هذه التعديلات على العقود الحالية للأمين العام ونائب الأمين العام.



2. يقترح أيضًا تعديل المادة 78 من اللوائح الداخلية للمنظمة الدولية للدفاع المدني، وأنه في الفقرة 1.1، بعد الكلمات "مسؤول رفيع المستوى في خدمات الدفاع المدني أو خدمات الطوارئ الأخرى لدولة عضو في المنظمة الدولية للحماية المدنية والدفاع المدني"، يتم إضافة "و/أو الانخراط في التعاون الدولي".
3. يحول قرار المجلس التنفيذي إلى الجمعية العامة في اجتماعها السادس والعشرين للموافقة.

القرار 17

الأعضاء المنتسبون

المجلس التنفيذي،

1. يسجل غياب الطلبات للانضمام كأعضاء منتسبين للمنظمة الدولية للدفاع المدني.

القرار 18

موضوع اليوم العالمي للدفاع المدني 2026

المجلس التنفيذي،

1. يقرر أن يكون موضوع اليوم العالمي للدفاع المدني 2026 هو "إدارة المخاطر البيئية من أجل مستقبل مرن ومستدام".

القرار 19

النسخة العربية من صفحة الإنترنت للمنظمة الدولية للدفاع المدني



1. نشكر الكويت على ترجمتها للموقع الإلكتروني الرسمي للمنظمة الدولية للدفاع المدني إلى اللغة العربية.
2. يلاحظ بإيجابية أن هذا المشروع المقدم من الكويت يسهم في زيادة الوعي بين السكان وفقاً لمبدأ التعدد اللغوي،
3. يدعو الدول الأعضاء إلى مساعدة الأمانة العامة في ترجمة صفحة الإنترنت الخاصة بالمنظمة الدولية للحماية المدنية والدفاع المدني إلى اللغات الرسمية الأخرى للمنظمة.

القرار 20

المكتب الإقليمي للمنظمة الدولية للدفاع المدني لآسيا وآسيا الوسطى

المجلس التنفيذي،

بعد أن استمع إلى تقرير ممثل قبرغيزستان بشأن أنشطة المكتب الإقليمي للمنظمة الدولية للدفاع المدني لآسيا وآسيا الوسطى (قبرغيزستان، بشكيك) في عام 2024،

1. يشكر الجانب القبرغيزي على جهوده في إطلاق المكتب الإقليمي للمنظمة،
2. يشجع على استمرار عمل المكتب وتقديم تقرير عن نتائج أنشطته في الدورة الثامنة والخمسين للمجلس التنفيذي.

O. Kuznetsov

A. Alkabaisi

رئيس المجلس التنفيذي

نائب رئيس المجلس التنفيذي